

95711 - أحكام التكبير في العيد - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السنة التكبيرة عيد الفطر في الليل وفي الصباح وعند اجتماعهم في المسجد حتى ينتهي الامام من الخطبة. كله تكبير سنة وهكذا في عيد الاضحى التكبير في ايام العشر من دخول الشهر من اول ليلة - [00:00:00](#)

من شهر ذي الحجة هذا ليلة العيد هذا يوم العيد على ايام التسليم ثلاثة عشر يوم كلها تكميل في شهر ذي الحجة. نعم من اول الشهر الى غروب الشمس من اليوم الثالث عشر. كله تكبير - [00:00:18](#)

لكن في يوم عرفة وما بعده يكون تكبير مقيد ومطلق تكبير المقيد بعد الصلوات الخمس. نعم. ويكبر في بقية الاوقات المسلم والمسلمة الرجل والمرأة. نعم بعد صلاة الفجر يوم عرفة - [00:00:34](#)

ويوم العيد وايام التسليم تكبير. ادبار الصلوات وفي بقية يعني في انها بقية النهار والليل في في مني وفي غيرنا في المدن والقرى الصحابي وللسفر السنة التكبير رجالا ونساء وكان ابنهم ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنه يخرجان ايام العشر - [00:00:50](#)

من الاسواق يكبران ويكبر الناس بتتكبيرهما ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ما من ايام اعظم عند الله هذه الايام العشر فاكثروا فيهن من التهليل والتحميد والتکبير وبهذا يعلم ان التکبير سواء في العيددين - [00:01:16](#)

بداية عيد الفطر جمیعها وفي صباح يوم عيد الفطر الى ان يفرغ الامام من الخطبة وفي شهر ذي الحجة من اول الشهر الى غروب الشمس من اليوم الثالث عشر كله تكبير - [00:01:37](#)

لكن في الخمسة الايام التي هي التاسع والعشرين والحادي عشر والثاني عشر والتاسع عشر في هذه العدة فيها التكبيران المطلق والمقيد - [00:01:54](#)